
جلسة ١٢ من ابريل سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠١٤

(١، ٢) حكم " عيوب التدليل : القصور فى التسبيب ، الفساد فى الاستدلال " .
دعوى . محكمة الموضوع . ملكية .

(١) فهم الواقع فى الدعوى وتقدير أدلتها والوقائع المؤدية إلى كسب الملكية بمضى المدة وتحديد بداية وضع اليد . من سلطة محكمة الموضوع . شرطه . أن تكون أسبابها سائغة لها أصل ثابت بالأوراق من شأنها أن تؤدي إلى النتيجة التى إنتهت إليها بحكمها . مخالفة ذلك .
قصور .

(الطعن رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ١٢/٤/٢٠١٦)

(٢) قضاء الحكم المطعون فيه بعدم سماع الدعوى تأسيساً على عدم إكتمال مدة حيازة الطاعنين ومورثهم لأرض النزاع ستين سنة سابقة على تاريخ العمل بالمرسوم بق رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٢ متخذاً من تاريخ بلوغ أكبر شهودهم عمراً سن التمييز تاريخ لبدء حيازتهم لأرض النزاع رغم إنتفاء التلازم الحتمى بين الأمرين ملتفتاً عن أقوال باقى شهودهم من أن حيازتهم بدأت قبل أكثر من ستين سنة سابقة على تاريخ العمل للقانون المذكور . قصور وفساد.

(الطعن رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ١٢/٤/٢٠١٦)
